

قائمة الاسئلة 2025-04-12 السئلة 2025-04

القانون الإداري-الثاني-العام والنفقةالخاصة والموازي-الشريعقوالقانون-الفترةالرابعة-درجة الامتحان(90)

أ.م.د/ مطيع جبير ، أ.م.د/ محمد سليمان

- 1) في كل دول العالم يوجد فيها القانون الإداري بالمعنى:
 - 1) " + الواسع
 - 2) الضيق
 - الفني
 - 2) مرفق الدفاع يعد من:
 - 1) + المرافق العامة الإدارية
 - 2) المرافق المهنية
 - 3) المرافق المحلية
 - 3) يطلق على القانون الإداري بالمعنى الواسع:
 - 1) قانون الأجهزة الإدارية
 - 2) قانون الإدارة العامة
 - (3 + كل الإجابات صحيحة
- 4) يطبق القانون الإداري بالمفهوم الضيق في بلدان القضاء:
 - 1) الموحد
 - 2 المختلط
 - (3) + المزدوج
- 5) تطور القانون الإداري في الوقت الحاضر يرجع إلى مجلس الدولة:
 - 1) المصري
 - 2) الإنجليزي
 - (3 + الفرنسي
- 6) تنص تشريعات معظم الدول على عدم السماح للمحاكم بالنظر في:
 - 1) أعمال الإدارة
 - (2) + أعمال السيادة
 - 3 أعمال القضاء
 - 7) الموظفون الذين يتولون الوظيفة الإدارية يأتون عن طريق:
 - 1) الانتخاب
 - + التعيين + (2
 - المسابقة
 - القرار الإداري بالإرادة المنفردة:
 - 1) شرط لصحة القرارات
 - (2 ج ركن في القرار الإداري
 - (3) أثر للقرار الإداري
 - 9) سن القوانين يعتبر عملا:
 - 1) إداريا
 - (2 + تشریعیا
 - 3 قضائیا
 - 10) يعتبر اسلوبا لإدارة المرافق العامة:
 - 1) اللامركزية الإقليمية
 - (2) + اللامركزية المرفقية
 - 3) الإدارة المحلية
 - 11) منح التراخيص من أساليب:
 - 1) المرافق العامة
 - (2) + الضبط الإداري
 - 3) الضبط القضائي
 - 12) لا تقرر معظم القوانين مسؤولية الدولة عن:



- أعمال الضبط الإداري
- 2) + أعمال الضبط القضائي
- (3 أعمال الضبط الخاص
 - 13) تصدر اللوائح الإدارية من:
 - 1) السلطة التشريعية
 - 2) السلطة القضائية
 - (3) + السلطة التنفيذية
- 14) النقابات التي تتمتع ببعض امتيازات السلطة الادارية هي النقابات:
 - العمالية
 - + المهنية + (2
 - (3 الفنية
 - 15) معيار القائمة القضائية هو الحاسم في تحديد:
 - 1) أعمال القضاء
 - (2) + أعمال السيادة
 - (3 أعمال الضبط
 - 16) أطلق على أول مراحل نشأة القضاء الإداري الفرنسي، مرحلة:
 - 1) القضاء المقيد
 - 2) القضاء البات
 - (3) + الإدارة القاضية
 - 17) يستلزم المفهوم الضيق للقانون الإداري وجود:
 - 1) قضاء إداري
 - 2) قواعد قانونية متميزة تحكم النشاط الإداري
 - (3) + كل الإجابات صحيحة
 - 18) الضبط الإداري يعتبر جزءاً من أعمال السلطة:
 - 1) التشريعية
 - 2) القضائية
 - (3 + التنفيذية
 - 19) من اشكال القرار الإداري الجوهرية:
 - 1) التوقيع
 - 2) التحقيق في قرار التأديب
 - (3) + كل الإجابات صحيحة
 - 20) لا تعترف دول النظام الانجلوسكسوني بالقضاء:
 - 1) + الإداري
 - 2) العادي
 - 3) الموحد
 - 21) أحكام القضاء في اليمن تعتبر من مصادر القانون الإداري:
 - 1) الرسمية
 - (2 + التبعية
 - (3 الأصلية
 - 22) من وسائل الضبط الإداري:
 - 1) القوانين
 - (2) + اللوائح والقرارات
 - (3 الدساتير
 - 23) يمارس مجلس القضاء الأعلى أعمالا:
 - 1) قضائية
 - 2) تشریعیة
 - (3 + إدارية
 - 24) مجموعة القوانين التي تنظم ممارسة الحقوق والحريات:
 - 1) الضبط الإداري

الصفحة 2 / 5



- 2) الضبط القضائي
- (3) + الضبط التشريعي
- 25) القرارات الإدارية التي تنتهي بمجرد تطبيقها هي القرارات:
 - 1) + الفردية
 - 2) التنظيمية
 - 3) اللائحية
 - 26) العقود طويلة المدة هي عقود:
 - 1) الأشغال العامة
 - (2 + الامتياز
 - (3) التوريد
 - 27) سبب القرار الإداري يكون:
 - 1) لاحقا على صدوره
 - (2) + سابقا على صدوره
 - 3) هو الغاية من صدوره
 - 28) محل القرار الإداري هو:
 - 1) الوقائع التي تسبق إصداره
 - (2) + الاثر القانوني المترتب عليه
 - 3) الهدف أو الغاية منه
 - 29) يعتبر القرار الإداري الفردي نافذا من لحظة:
 - 1) + ابلاغ المخاطب به
 - 2) نشره
 - 3) توقیعه
 - (30) تعتبر أعمال الموظف الفعلي صحيحة طبقا:
 - 1) للقانون
 - 2) + لأحكام القضاء
 - (3 للعرف
 - 31) تخضع اعمال الضبط الإداري للقواعد:
 - 1) + الإدارية
 - الإجرائية الجزائية الجزائية
 - 3) الاثبات الملزمة
- 32) تثبت للمشروع صفة المرفق العام اذا كان يحقق المنفعة العامة:
 - (1) + بصورة مباشرة
 - 2) بصورة غير مباشرة
 - 3 كل الإجابات صحيحة
 - 33) عقد التزام المرافق العامة في اليمن يتم بــ:
 - 1) قرار جمهوري
 - (2 + قانون
 - (3) قرار مجلس الوزراء
 - 34) ادارة المرافق العامة بطريق الالتزام يتركز غالبا على:
 - 1) + المرافق العامة الاقتصادية
 - 2) المرافق العامة الإدارية
 - 3) المرافق العامة الخدمية
 - 35) يتضمن عقد الالتزام شروطا تعاقدية، وشروطا:
 - 1) + تنظیمیة
 - سيادية
 - سياسية
- 36) عندما تعهد الدولة لفرد أو شركه بإدارة مرفق عام مقابل عوض مالي يدفع له يسمى هذا الاسلوب:
 - 1) شركة اقتصاد مختلط
 - 4 مشاطرة استغلال

الصفحة 3 / 5 الصفحة 3 / 5



- 3 عقد التزام
- 37) يترك الموظف العام المستقيل وظيفته:
 - 1) بإرادته الحرة
- 2) بعد تقديم الاستقالة مباشرة
 - + بعد موافقة الجهة عليها
- (38) يستند تطبيق نظرية الظروف الطارئة على مبدأ:
 - 1) المشروعية

(2

- قابلية المرفق العام للتطوير والتغيير
 - (3) + سير المرفق العام بانتظام واطراد
 - (39) تخضع للقانونين العام والخاص معا:
 - 1) المرافق العامة الإدارية
 - المرافق العامة الاقتصادية
 - 3) الإجابتين صحيحتين
 - 40) الدفاع والأمن من المرافق العامة:
 - 1) الاختيارية
 - (2) + الإجبارية
 - 3) الإجابتين صحيحة
 - 41) تشترك كل العقود الإدارية في أن:
 - 1) موضوعها عقار
 - 2) محلها منقول
 - (3) + أحد الاطراف شخص عام
 - 42) مدة سنتين فقط هي الفترة التي يجوز فيها:
 - 1) نزع ملكية العقارات الخاصة
 - 2) + الاستيلاء المؤقت
 - 3 استملاك العقارات الخاصة
 - (43) تمارس نشاطا ذا طابع اقتصادي:
 - 1) الهيئات العامة
 - المؤسسات العامة + (2)
 - (3 النقابات
 - 44) الأشخاص الاعتبارية الإقليمية في اليمن:
 - 1) المحافظات
 - 2) المديريات
 - (3 + كل الإجابات صحيحة
- 45) تنشأ الهيئات والمؤسسات العامة في اليمن بموجب:
 - 1) قانون
 - (2) + قرار جمهوري
 - 3) قرار وزاري
- 46) يطلق على القانون الذي ينظم الإضراب في اليمن:
 - 1) قانون النقابات المهنية
 - 2) + قانون النقابات العمالية
 - 3) قانون الإضراب
 - 47) مخالفة قاعدة تخصيص الأهداف عيب مرتبط:
 - 1) بالاختصاص
 - + بالغاية + (2
 - (3 بالمحل
- 48) له ثلاثة عناصر (موضوعي وزماني ومكاني) في كل قرار إداري:
 - 1) السبب
 - الشكل
 - + (3)

الصفحة 4 / 5



- 49) تختلف نظرية الظروف الطارئة عن نظرية القوة القاهرة في أن القوة القاهرة تجعل تنفيذ الالتزام:
 - ۔ مرھقا
 - + مستحيلا + (2
 - (3 ممكنا

(1

- 50) لا توجد سلطة تقديرية للإدارة في شرط:
 - 1) + الاختصاص
 - السبب
 - المحل (3